



المنهاج القديم



ض W H ي

إدارة الامتحانات والاختبارات  
قسم الامتحانات العامة

## امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة لعام ٢٠٢٦

(وثيقة معيية/معدودة)

د : س

مدة الامتحان: ٣٠ : ١

اليوم والتاريخ: السبت ٢٠٢٦/٧/٤  
رقم الجلوس:

رقم المبحث: 222

رقم النموذج: (١)

المبحث: الثقافة المالية

الفرع: الأدبي

اسم الطالب:

اختر رمز الإجابة الصحيحة في كل فقرة مما يأتي، ثم ظلل بشكل غامق الدائرة التي تشير إلى رمز الإجابة في نموذج الإجابة (ورقة القارئ الضوئي) فهو النموذج المعتمد (فقط) لاحتساب علامتك، علماً أن عدد الفقرات (٥٠)، وعدد الصفحات (٦).

١- المفهوم الذي تُشير إليه عبارة " العلم الذي يدرس مُجمل أنشطة الدولة بما يتوافر لها من مُخصّصات مالية بشقيها الإيرادي والإنفاقي؛ بُغية تحقيق أهداف المجتمع الاقتصادية، والاجتماعية، والمالية"، هو:

- (أ) الهيئات العامة (ب) الحاجات العامة (ج) الإدارة العامة (د) المالية العامة
- ٢- "بنى أحد المستثمرين مستشفيات في مناطق عدّة من المملكة"، هذه الحالة لا تُصنّف ضمن النفقات العامة، وذلك لأنّ النفقات العامة:

- (أ) تُشرف عليها الهيئات العامة المُمثّلة للدولة (ب) تقتصر على المبالغ الشخصية
- (ج) تُمثّل بالأشياء العينية أو المزايا الشرفية (د) تُحقّق المنفعة لفئة معينة دون غيرهم
- ٣- من الأمثلة على النفقات الاقتصادية للدولة، الإنفاق العام على:

- (أ) تجهيز الجيش وتدريب أفرادهِ (ب) حماية الحدود الخارجية للدولة
- (ج) تمديد شبكات الصرف الصحي (د) أجور العاملين في القطاع الخاص

٤- العبارة التي تُشير إلى مفهوم النفقات العادية للدولة، هي:

- (أ) مبالغ نقدية تُنفقها الدولة في الحالات الطارئة مثل الزلازل
- (ب) مبالغ نقدية تُنفقها الدولة بصفة دورية منتظمة كل سنة
- (ج) نفقات مالية تُحصّلها الدولة للأنشطة الطبيعية
- (د) مبالغ نقدية تُنفقها الدولة بصفة استثنائية

٥- تنقسم النفقات العامة بحسب تأثيرها في الاقتصاد الوطني إلى نوعين، هما النفقات:

- (أ) الرأسمالية، والجارية (ب) الحقيقية، والفعلية
- (ج) الإدارية، والاجتماعية (د) المحلية، والتحويلية

٦- تُعدّ الغرامات المالية التي تُحصّلها الدولة من الأفراد الذين يرتكبون مخالفات قانونية؛ عقوبةً لهم، مثل غرامات التأخّر في ترخيص المركبات ضمن مدّة زمنية مُحدّدة، مثلاً على:

- (أ) الرسوم الرمزية التي تُدفع للأفراد (ب) الإيراد الناتج من الأملاك العقارية للدولة
- (ج) إيراد أملاك الدولة الخاص (د) الإيرادات السيادية للدولة

٧- الضرائب التي يدفعها المُكلّف مُؤقتاً، ويستطيع نقل عبئها إلى شخص آخر، هي الضرائب:

- (أ) على رأس المال (ب) على الدّخل (ج) غير المباشرة (د) المباشرة

يتبع الصفحة الثانية ....

## الصفحة الثانية

٨- تُسمّى المبالغ التي تحصل عليها الدولة من دول أخرى لإنشاء مشروعات استثمارية تهدف إلى تحسين أوضاع الدولة، وتأمين نفقاتها العامة، وتحقيق النفع العام للأفراد كافة:

٩- السلّطة التي تُقرّ الموازنة العامة للدولة، هي السلّطة:

١٠- السّنة التي تُستخدَم مؤشراً للموازنة العامة للسنة المُقبلة، وفيها يُقارَن بين بنود الموازنة العامة لسنتين مُقبليتين لسنة الموازنة وبنود الموازنة العامة لسنة الموازنة، هي:

(أ) الإطار المالي متوسط المدى

(ب) السنة الختامية

(ج) السّنة المنتهية

(د) السّنة التأشيرية

١١- هدف دائرة الموازنة العامة الذي تُشير إليه العبارة الآتية " لا تتركز إقامة المشروعات التنموية في بعض المحافظات على حساب محافظات أخرى"، هو تحقيق:

(أ) التوازن التنموي (ب) معدلات نمو مُستدام (ج) التضخّم المالي (د) نهج المركزية

١٢- إحدى مراحل إعداد الموازنة العامة للدولة، يتم فيها "إصدار الحوالات المالية شهرياً، بحيث تشمل جميع بنود الموازنة العامة؛ بغية الإنفاق على المشروعات والأنشطة المُقترحة في الموازنة العامة"، هي مرحلة:

(أ) مراقبة التنفيذ والتقييم (ب) الاعتماد والإقرار (ج) التحضير والإعداد (د) التنفيذ

١٣- يتولّى ديوان المحاسبة مراقبة تنفيذ الموازنة العامة وفقاً لـ:

(أ) التقديرات الشخصية لموظفي الرقابة (ب) رغبات المستثمرين والشركات الخاصة  
(ج) القوانين والأنظمة المُعتمدة في الدولة (د) التوجيهات الشفهية لرؤساء الأقسام الإدارية

١٤- من بنود قانون الموازنة العامة للدولة:

(أ) مُلخص الأصول والالتزامات وحقوق الملكية الخاصة بالمؤسسات

(ب) الجداول المرفقة، مثل جدول إجمالي النفقات العامة وتفصيلها

(ج) تقييم بضاعة آخر المدة في مخازن المصانع ومستودعاتها

(د) الأرباح والخسائر الصافية للشركات الخاصة في المجتمع

١٥- تتضمن موازنة التمويل في الدولة:

(أ) النفقات اليومية، وفائض المصروفات (ب) ميزان المراجعة، والأصول  
(ج) مصادر التمويل، وأوجه استخداماتها (د) الأرباح، والإيرادات المحلية

١٦- من الجهات الموجّهة إليهم الاستراتيجية الوطنية للشمول المالي:

(أ) الأفراد ذوو الدخل المرتفعة لتعزيز مشاركتهم في الأنشطة الاجتماعية والسياسية

(ب) الفئات غير المخدومة مالياً من النساء والشباب واللاجئين؛ لتمكينهم مالياً

(ج) الشركات المالية الكبرى ذات المراكز المالية القوية والمستقرة في السوق

(د) البنوك والمؤسسات المالية لتعزيز قدرتها على زيادة أرباحها المالية

يتبع الصفحة الثالثة ....



### الصفحة الثالثة

١٧- من المبادئ العامة لحماية المستهلك المالي (التسعير المسؤول)، وفيه يتعين على مُزوّد الخدمة تسعير الخدمات المالية والمصرفية للمستهلكين الماليين على أساس:

(أ) المساواة (ب) التحيز (ج) التقييد (د) الاستبعاد

١٨- يجب على مُزوّد الخدمة حماية المستهلكين الماليين من مخاطر الإفراط في المديونية، وتقديم الخدمات المصرفية لهم استنادًا إلى تقييم:

(أ) حجم السيولة النقدية المتوافرة في البنوك (ب) مدى المساهمة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية  
(ج) الملاءة المالية ومدى قدرتهم على السداد (د) قيمة الأرباح المتوقعة لمزوّد الخدمة من العميل

١٩- من حقوق المستهلك المالي التي يكفلها البنك المركزي الأردني، ويجب على البنوك والمؤسسات المالية الالتزام بها "الحماية من عمليات الاحتيال"، وهذا يعني:

(أ) استخدام البنك أنظمة رقابية للحفاظ على أصول المستهلك المالي ومدخراته من عمليات الاختلاس  
(ب) توفير طرائق مناسبة تتيح للمستهلك المالي مراقبة أداء البنك المركزي لمعالجتها

(ج) معاملة المستهلك المالي مُزوّد الخدمة بعدل وأمانة في جميع مراحل العلاقة بينهما  
(د) تزويد المستهلكين الماليين بجميع المعلومات المتعلقة بالسلع المادية المُقدّمة لهم

٢٠- اكتشف ناصر وهو مستهلك مالي (عميل) لدى أحد البنوك التجارية، أنّه قد ربح جائزة مالية كبيرة من مصدر مجهول وقد حوّل المبلغ المالي إلى حسابه الخاص، من واجبات ناصر كمستهلك مالي في هذه الحالة:

(أ) سحب المبلغ واستخدامه للاحتياجات الشخصية (ب) الاحتفاظ بالمبلغ وتجنب التواصل مع الجهات المعنية  
(ج) تحويل المبلغ بالكامل للجمعيات الخيرية (د) إبلاغ البنك عن هذه العملية غير المعروفة في حسابه

٢١- كلّ ما يأتي من أثر نشر الثقافة المالية المجتمعية في حماية المستهلك المالي، ما عدا:

(أ) زيادة الشمول المالي، وتعزيز الاستقرار المالي في المملكة  
(ب) إدارة المدخرات والممتلكات العامة، واستثمارها

(ج) زيادة فرص الاستفادة من الخدمات المالية التي تُقدّمها البنوك  
(د) إدراك المبادئ والمفاهيم الأساسية في المجال المصرفي

٢٢- من الجهات التي يستطيع المواطن تقديم شكوى بحقها عن طريق البنك المركزي الأردني:

(أ) شركات التوظيف والموارد البشرية (ب) شركات البريد السريع  
(ج) شركات خدمات الدفع (د) مؤسسات التعليم العالي

٢٣- المفهوم الذي تُشير إليه عبارة "الوسائل التي تستعملها الحكومات للتأثير في النشاط الاقتصادي، ولا سيّما عن طريق التعديل على إمدادات النقود، والائتمان، وسعر الفائدة"، هي:

(أ) السياسة النقدية (ب) الأزمة المالية (ج) التحصيل النقدي (د) الاستعلام الضريبي  
٢٤- الجهة المسؤولة عن إصدار التقرير الائتماني في المملكة الأردنية الهاشمية، هي:

(أ) دائرة الأراضي والمساحة (ب) المؤسسة المالية مانحة التمويل  
(ج) شركة المعلومات الائتمانية (د) وحدة حماية المستهلك المالي

يتبع الصفحة الرابعة ....



## الصفحة الرابعة

٢٥- العلامة الأمنية في أوراق النقد الأردني، التي تحوي صورة مُطابقة لصورة صاحب الجلالة الظاهرة على كل فئة من فئات النقد، إضافةً إلى فئة الورقة كتابيةً التي يُمكن رؤيتها عند النظر إلى الورقة بمواجهة مصدر ضوئي، هي:

(أ) العلامة البارزة (ب) الطباعة البارزة (الخشنة)

(ج) علامة التطابق (د) العلامة المائية

٢٦- من فوائد الاستثمار التي تعود بالنفع على الأفراد خاصةً وعلى المجتمع بوجه عام:

(أ) انخفاض متوسط الدخل لجميع الأفراد في المجتمع (ب) توفير فرص عمل جديدة، وتقليل نسبة البطالة

(ج) انكماش السوق المحلي، وتراجع الإنتاجية (د) تبديد رأس المال وضياع المدخرات بشكل متعمد

٢٧- تُركّز المشروعات الاستثمارية في المجتمعات التي تتخفّض فيها الأجور على:

(أ) إنتاج السلع المُعدّة للتصدير (ب) توسع قطاع الخدمات الترفيهية

(ج) بناء المجمعات السكنية الفاخرة (د) استيراد السلع الثمينة من الخارج

٢٨- كلُّ ما يأتي من مزايا المناخ الاستثماري في الأردن، ما عدا:

(أ) وجود بيئة حاضنة للأعمال (ب) اعتماد الاقتصاد العادي الذي يعتمد رأس المال أساساً لعملية الإنتاج

(ج) توافر البنى التحتية المناسبة (د) الأمان والاستقرار، والعلاقات الجيدة بدول الجوار على المستوى الإقليمي

٢٩- "اختارت ميسون أحد بدائل الاستثمار من دون دراسة البدائل الاستثمارية المتوافرة وتحليلها والمفاضلة بينها بناءً على

نتائج التحليل"، المبدأ الذي تجاهلته ميسون، ولم تُراعِه عند اتخاذها قرارها الاستثماري، هو مبدأ:

(أ) التنوع (ب) الملاءمة (ج) التكامل (د) المقارنة

٣٠- "أراد مُستثمر الاستثمار في مشروع لإنتاج طباعات الرعاية الصحية، ذات المواصفات والمزايا التي يرغبها الأطباء

اليوم، وتبيّن له أنهم قد لا يرغبون في هذه المواصفات مستقبلاً، بسبب التطور التكنولوجي المتسارع على مرّ

الأيام، وإنّما يتطلّعون إلى اقتناء طباعات ذات مواصفات أفضل، وذلك لتلبية احتياجاتهم المهنية المتطورة، فقرّر

تغيير استثماره في مجال آخر"، في الموقف السابق، العامل المؤثّر في اتخاذ المُستثمر قراره الاستثماري، هو:

(أ) العوامل البيئية (ب) درجة المنافسة (ج) الوقت (د) مصادر التمويل

٣١- تُعدّ زيادة الضرائب مثلاً على مُحدّدات الاستثمار:

(أ) المالية (ب) الفنية (ج) الإدارية (د) السياسية

٣٢- أداة الاستثمار التي تُصنّف ضمن الأصول الحقيقية، والذي يُعدّ سوق (بورصة) الأزهار في العاصمة الأردنية

عمّان مثلاً عليها، هي:

(أ) المعادن النفيسة (ب) المعدات (ج) السِّلَع (د) العقار

٣٣- من عيوب الأصول المالية:

(أ) وجود كيان مادي ملموس لها (ب) ارتفاع درجة المخاطرة فيها

(ج) وجوب دفع مصروفات للنقل والتخزين (د) الحاجة إلى الصيانة

٣٤- تُصنّف مجالات الاستثمار بحسب المعيار الجغرافي، إلى الاستثمار:

(أ) الخاص والمعنوي (ب) العام والحقيقي (ج) الجماعي والفردي (د) المحلي والخارجي



## الصفحة الخامسة

٣٥- من الأمثلة على الفرص الاستثمارية في الأردن التي يُوفّرها قطاع الطاقة والطاقة المُتجدّدة:

(أ) مشروعات تحلية المياه

(ب) مدن التسلية والترفيه

(ج) صناعة الأدوية والعقاقير

(د) التعلّم الإلكتروني للمحتويات المُعرّبة

٣٦- نوع المُستثمر الذي يتّصف سلوكه بالجمود في ما يخصّ المخاطر من الاستثمار؛ أيّ ثبات درجة المخاطر التي

سيتحمّلها أيّاً كان مُعدّل العائد على الاستثمار الذي يتوقّعه، هو المُستثمر:

(أ) المخاطر (ب) المضارب (ج) المُحايد (د) المُتحفّظ

٣٧- كلّ ما يأتي يُعدّ من العوامل التي تؤدي إلى حدوث المخاطر الاستثمارية غير النظامية، ما عدا:

(أ) الأخطاء الإدارية

(ب) حالات الكساد

(ج) تغيّر أذواق المُستهلكين

(د) ظهور اختراعات جديدة

٣٨- من خدمات النافذة الاستثمارية المُتعلّقة بالأنشطة الاقتصادية:

(أ) منح تأشيرات الدخول والإقامة للمُستثمرين

(ب) تحديد سعر صرف الدينار مقابل العملات الأجنبية

(ج) وضع الخطط والبرامج التنموية للبنوك

(د) تقديم الحوافز المادية للمُستهلكين المُحتملين للشركات

٣٩- هيئة الاستثمار الأردنية، هي:

(أ) دائرة حكومية تقع ضمن النطاق الجمركي للمملكة وخارج حدودها

(ب) هيئة خاصة مزدوجة نشأت لتقديم المشورة الطبية للوحدات والوحدات الخاصة في المملكة

(ج) وحدة خاصة تضم مُمثّلين عن مختلف الجهات الحكومية لتوفير خدمات وبيع السلع للمستهلكين

(د) هيئة حكومية مستقلة نشأت بموجب قانون الاستثمار رقم (٣٠) لعام ٢٠١٤م، لدعم قطاع الاستثمار

٤٠- (جزء من أراضي المملكة مُحدّد ومُسوّر بحاجز فاصل، وفيه توضع البضائع بهدف تعزيز النشاط الاقتصادي للبلد،

وتُنشأ قرب الموانئ الرئيسية، والمطارات الدولية)، المناطق المُشار إليها بالعبارة السابقة هي المناطق:

(أ) الرقمية (ب) الحرة (ج) الافتراضية (د) المناخية

٤١- المنطقة التنموية في الأردن التي لم يكتمل إنشاؤها بعد، هي منطقة:

(أ) الملك الحسين بن طلال التنموية

(ب) عجلون التنموية

(ج) إربد التنموية

(د) جرش التنموية

٤٢- جميع العبارات الآتية صحيحة في ما يخصّ مفهوم الشخصية الاعتبارية، ما عدا:

(أ) مجموعة من الأشخاص والأموال

(ب) يتوافر لها كيان ذاتي مستقل

(ج) تفتقد الشخصية القانونية

(د) تهدف إلى تحقيق غرض معين

٤٣- بناءً على دراستك مرتكزات قانون الضمان الاجتماعي الأردني، فإنّ العبارة الخطأ في ما يأتي، هي:

(أ) تتمثل الشمولية في نظام الضمان الاجتماعي في شمول أفراد المجتمع كافة، بغضّ النظر عن جنسياتهم

(ب) يُموّل نظام الضمان برامجه تمويلًا ذاتيًا اعتمادًا على الاشتراكات المُقطّعة من المؤمن عليهم وبيع استثمارها

(ج) يقوم نظام الضمان الاجتماعي على مبدأ الإلزامية في الادخار عن طريق الاقتطاع الشهري من رواتب العمّال

(د) كلما زاد معدل الأجور في أثناء مدة الخضوع للضمان الاجتماعي قل الراتب التقاعدي المُستحقّ للمؤمن عليه

## الصفحة السادسة

٤٤- بناءً على أحكام قانون الضمان الاجتماعي الأردني، تُعد الحالة التي تكون فيها علاقة العامل بصاحب العمل منتظمة، ويستحق بموجبها شمول العامل بالضمان الاجتماعي إلزامياً، هي العامل:

(أ) بالمياومة: العمل (١٦) يوماً فأكثر في الشهر الواحد

(ب) بالنقطة: العمل بصفة التجربة مدة يوم واحد فقط

(ج) بالساعة: العمل مع الأقارب دون أجر أو عقد رسمي

(د) بالقطعة: العمل التطوعي الذي لا يتقاضى فيه العامل أي أجر

٤٥- تعرّض العامل خالد (المؤمن عليه) لإصابة عمل خطيرة في أثناء تأديته لواجباته الوظيفية في المنشأة التي يعمل بها، وبناءً على ذلك اتخذت إدارة المنشأة مجموعة من الإجراءات "، أي من الإجراءات الآتية التي قامت بها

المنشأة يُعدّ إجراءً خاطئاً ومخالفاً لأحكام قانون الضمان الاجتماعي الأردني:

(أ) تقديم الإسعافات الأولية اللازمة للعامل المصاب خالد، ثم نقلة فوراً إلى أقرب مستشفى

(ب) إشعار مؤسسة الضمان الاجتماعي بحادث العمل الذي تعرض له خالد شفهيًا فقط

(ج) تزويد المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي بنسخ أصلية من التقارير الطبية

(د) إبلاغ المركز الأمني عن الحادث التي تعرض له العامل خالد

٤٦- من شروط استحقاق راتب تقاعد الشيخوخة، في قانون الضمان الاجتماعي الأردني، بلوغ المؤمن عليه السن القانونية:

(أ) (٥٠ عامًا للذكر، و ٥٠ عامًا للأنثى) (ب) (٥٠ عامًا للذكر، و ٤٥ عامًا للأنثى)

(ج) (٥٥ عامًا للذكر، و ٦٠ عامًا للأنثى) (د) (٦٠ عامًا للذكر، و ٥٥ عامًا للأنثى)

٤٧- يُخصّص راتب اعتلال العجز الطبيعي الدائم الكلي والجزئي للمؤمن عليه المشمول بأحكام قانون الضمان الاجتماعي، بدءاً من:

(أ) الشهر الأول من التحاقه بالعمل (ب) اليوم الأول الذي عمل فيها بالمنشأة

(ج) الشهر الذي انتهت فيه خدمته (د) السنة الأولى قبل بداية الخدمة الفعلية

٤٨- من شروط استحقاق راتب تقاعد الوفاة الطبيعية للمستحقين من ورثة المؤمن عليه المتوفى المشمول بالضمان الاجتماعي في الأردن، إكمال المؤمن عليه المتوفى:

(أ) ٢٤ اشتراكاً فعلياً، منها ٦ اشتراكات متصلة (ب) ٢٠ اشتراكاً غير فعلي، منها ٤ اشتراكات غير متصلة

(ج) ٤ اشتراكات فعلية، منها ٣ اشتراكات غير متصلة (د) ٢٤ اشتراكاً غير فعلي، منها اشتراك واحد متصل

٤٩- كلّ ما يأتي يُعدّ من حالات عدم صرف بدل التعطّل عن العمل كاملاً، أو أيّ جزء منه للمؤمن عليه، ما عدا:

(أ) وفاة المؤمن عليه في أثناء مدة التعطّل

(ب) تقدّم المؤمن عليه للمؤسسة بطلب تخصيص راتب التقاعد المُبكر

(ج) عودة المؤمن عليه إلى العمل في مهنة بأجر، أو مزاولته عملاً تجارياً أو مهنيًا لحسابه الخاص

(د) وجود ما يكفي لصرف بدل التعطّل عن العمل في رصيد الحساب الادخاري للمؤمن عليه غير الأردني

٥٠- الفئة التي يحقّ لها الاشتراك الاختياري في الضمان الاجتماعي وفق أحكام القانون:

(أ) المؤمن عليه الأردني الذي أوقف منه الاقتطاع لأيّ سبب من دون إكمال السن القانونية

(ب) الأردني المشمول بأحكام قانون الضمان الاجتماعي بصفة إلزامية

(ج) الأردني الذي سُويت حقوقه باستحقاقه راتب تقاعد الشيخوخة

(د) الأردني الذي سُويت حقوقه باستحقاقه راتب التقاعد المُبكر